

## 81 من 72 | أحكام المرأة في الصيام | أحكام العمرة المتعلقة بالمرأة المسلمة | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم احكام المرأة في الصيام الدرس الثامن عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وحياتكم الله الى لقاء جديد يجمعنا بفضيلة الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء - 00:00:25

ارحب بفضيلته في مطلع هذا اللقاء فاهلا وسهلا بفضيلة الشيخ حياتكم الله وببارك فيكم اه ولا يزال الحديث مستمعي الكرام موصولا حول اداء العمرة في هذا الشهر الكريم آآ وسائل ونفتح هذه الاسئلة - 00:00:48

بهذا السؤال حيث تقول هل يلزم الرجوع للحجر الاسود اذا انتهيت من ركعتي الاحرام؟ والاشارة اليها وتقبيله؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وبعد - 00:01:05

الظاهر ان المقصود بالسؤال من ركعتي الطواف من ركعتي الطواف نعم نعم يستحب اذا فرغ من ركعتي الطواف ان يعود الى الحجر الاسود ويستلمه ويقبله او يشير اليه اذا لم يتمكن من الوصول اليه يشير اليه - 00:01:19

يكبر كما فعل في ابتداء الطواف لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل ذلك بعدما فرغ من ركعتي الطواف وقبل ان يذهب الى السعي هذا اذا تيسر. نعم. وليس هو بواجب. لكنه مستحب اذا تيسر - 00:01:41

نعم الحمد لله اه ايضا تقول ما صفة ركعتي الطواف؟ وهل لها ادعية واذكار خاصة بها؟ ركعتا الطواف سنة مؤكدة ولها مثل ما للصلوات الاخرى من الاذكار وقراءة الفاتحة وقراءة سورة - 00:02:04

قل يا ايها الكافرون في الركعة الاولى وقل يا ايها وقل هو الله احد في الركعة الثانية ويقول فيها مثل ما يقول في سائر الصلوات يصليهما خلف مقام ابراهيم ينتهي الشر - 00:02:23

بان يجعله بينه وبين الكعبة وان لم يتيسر له ذلك من شدة الزحمة فانه يصليهما في اي مكان من المسجد الحرام او حتى من الحرم ولو خارج المسجد الحرام ليس لها مكان واجب وانما المستحب - 00:02:40

ان تكون عند مقام ابراهيم كما قال تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فانه صلاها في هذا الموضع ولكن ليس هذا بواجب ولو صلاها في اي مكان من الحرم اجزأه ذلك - 00:02:59

لان الحرم كله يقال له مقام ابراهيم. نعم يا شيخ بعض النساء ربما زاحت الرجال خلف المقام كل هذا رغم كل هذا معلوم انه ليس من السنة بل هو محرم. اذا افضى الى فتنة. نعم - 00:03:20

فهو محرم. المرأة لا تزاحم الرجال. لا عند المقام ولا عند الحجر ولا في اي مكان وانما تتحين الامكنة الخفيفة تتحين الامكنة الخفيفة والاوقيات التي يقف فيها الناس فتؤدي فيها العبادات - 00:03:36

تجنبها للفتنة نعم اه تقول اه اخذ زوجي اجازة اضطرارية وذهبنا لمكة لاداء العمرة. رغبة في البعد عن مزاحمة الناس والظرف بعمره. اجد او نجد وفي ادائها الطمأنينة فهل له ذلك؟ الاجازة اضطرارية انما تكون على حسب النظام الذي وضع له - 00:03:57

فإذا كان عنده ظرورة فإنه يأخذ الاجازة أما الذهاب إلى العمارة فليس هو ظرورة فإذا أخذ اجازة ظرورية أو اضطرارية لاجل العمارة هذا كذب لأن العمارة ليست ظرورية نعم اه اعتمدت في شهر رمضان واحرم من الميقات وقبل الوصول إلى المسجد الحرام

- 00:04:19 -

جاءتني الدورة الشهرية فكيف اتصرف علما ان المدة لبقاء وجيبة في مكة الواجب تبقى على احرامها لأن عائشة رضي الله عنها لما حاضت بعد ما احرمت قال لها النبي صلي الله عليه وسلم افعلي ما يفعل الحاج - 00:04:43  
غير الا تطوف في بيتك حتى تطهري فإذا احرمت بالعمارة ثم حاضت قبل الطواف فانها تبقى على احرامها حتى ينقطع الدم ثم تغسل ثم تؤدي مناسك العمارة. وإذا كان الوقت يضيق عليها فانها لا بأس ان تذهب مع ولها الى اه بلدها بشرط - 00:05:00  
انه اذا طهرت يأتي بها وتؤدي عمرتها فهي بين امرين اما ان تبقى في مكة حتى ينتهي دمها وتغسل وتؤدي مناسك العمارة اما ان تذهب الى خارج مكة الى بلدها - 00:05:24

فإذا انقطع دمها واغسلت تعود مع محرمها وتؤدي مناسك العمارة. نعم. ولو طالت فترة اه يعني ما بين العمرتين هي عمرها وحدة ما هي بعمرتينقصد انها اذا سافرت ثم لم تعد الا بعد سنة مثلا او سنتين وكذا لا تجلس سنة وهي محرمة لأنها ستبقى في احرامها نعم ستبقى في - 00:05:44

باحرامها فتبارد اذا زال المانع تبادر بالرجوع لاجل ان تتحلل من احرامها. نعم بارك الله فيكم آآ ايضا هنا آآ في استفسار يا شيخ في المسألة هذى لو اشتريت قبل ان تحرم قالت ان حبسني حابس فمحلي حيث حبسني - 00:06:07  
ان تحلووا اذا شرطت عند الاحرام انحبسني حابس فمحلي حيث حبسني واصابها الحيض ويضيق عليها الوقت فانها تتحلل ولا شيء عليها. اما اذا كان الوقت يتسع فانها تبقى على احرامها - 00:06:28  
ان هذا ليس بحابس حقيقي الا اذا انا انظاف اليه ظيق الوقت. نعم. فإنه يكون حابسا. نعم. الحمد لله اه تقول يحرم على الحائض ان تطوف في بيته هل المستحاضة مثلها في الحكم؟ المستحاضة طاهرة تعتبر طاهرة ليست مثل الحائض فالمستحاضة لها ان تطوف - 00:06:49

البيت بعد ان تستنجي وتضع شيئا يمنع تسرب الخارج المستمر ثم تتوضأ في الحال وتسعى وتطوف في الحال تتوضأ وتطوف في الحال مثل ما هو في الصلاة نعم اه ايضا هذه تقول نوبينا ان نذهب لجدة ونقيم فيها يوما او يومين - 00:07:08  
ثم نذهب لمكة لاداء العمارة فهل يلزمها الاحرام اذا حاذينا الميقات ام نؤجل ذلك حتى نعزم على الخروج من جدة بعد يومين بقيينا فيها الذي يمر بالميقات وهو يقصد النسك من حج او عمرة يلزمها الاحرام من الميقات. واذا اراد ان يذهب الى جدة فهو بال الخيار - 00:07:31

اما ان يمر بمكة ويؤدي مناسك العمارة ويتحلل منها ويذهب الى جدة واما ان يذهب الى جده في احرامه ويبقى في احرامه ثم ينزل الى مكة ويؤدي مناسك العمارة - 00:07:52

المهم انه لا يتعذر الميقات الا وهو محرم نعم بارك الله فيكم ايضا تقول بعض النساء وهن في المطاف او المسعي اه قد يطلقن انظارهن في الرجال. فما حكم ذلك - 00:08:07

نظر الى الى الرجال نظر المرأة الى الرجال بشهوة حرام في الطواف وفي غيره قوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن المرأة مأمورة بغض البصر عن الرجال للطواف وفي غيره لكن في الطواف اشد لانها في عبادة فالذي فيه عبادة لا يفعل معصية لأن الاثم يتضاعف عليه - 00:08:22

لا سيما اذا كانت عبادة في الحرم بالطواف فالاثم اشد. نعم اه ايضا تقول اذا جاءتني الدورة بعد ان انتهيت من الطواف فهل اكمل عمرتي دون ان يلزمني شيء؟ اذا انتهت من الطواف فانها تتم العمارة ولا بأس - 00:08:49  
ولو حاضت بعد الطواف يجوز لها ان تسعى وهي حائض وان تقصر من رأسها بعد السعي وهي حائض وبقية مناسك العمارة بعد الطواف لا يشترط لها لا يشترط لها الطهارة. نعم - 00:09:09

اـه هل يلزم المعتمرة او المعتمر يا شيخ طواف وداع هذا محل خلاف الجمهور على انه ليس عليه طواف وداع لان طواف الوداع خاص بالحج فذهب بعض العلماء الى انه يلزم طواف الوداع لان العمرة حج - 00:09:27

حج اصغر ولكن الصحيح الاول انه لا يلزم طواف الوداع للعمرة ومن فعله من باب الاحتياط وزيادة الخير فلا بأس. نعم قل نرى بعض المعتمرين او الذين يخرجون من المسجد الحرام مدعينه - 00:09:44

يخرجون رجوعا الى الوراء مستقبليـن القبلة فهل لهذا اصل في الشرك هذا بدعة وليس له اصل المسلم اذا انتهى من الطواف طواف الوداع يخرج الى الجهة التي يريد من من الحرم على على جهته ولا يستقبل - 00:10:01

للكعبة ويخرج على قفاه هذا من التكلف. نعم. الذي ما انزل الله به من سلطان ومن البدع المحدثة. نعم بارك الله فيكم فضيلة الشيخ وشكرا لكم جعل ما بينتم وضحتم في موازین اعمالکم امین - 00:10:19

ايها الاخوة المستمعون الكرام الى هنا نصل الى ختام هذه الحلقة في هذا البرنامج الى ان نلقاكم مستمعينا الكرام في لقاء مقبل باذن الله تعالى. استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:10:37